

الموضوعات البادئة

بحرف (س)

١- سجل الأحوال المدنية

١ - تختص مكاتب السجل المدني بتسجيل واقعات الميلاد سواء للمواطنين أو للأجانب وبالنسبة للأخيرين لا يشترط أن يكون أحد طرفي الواقعة من المواطنين فهذا الشرط مقصور على واقعات الزواج والطلاق - إثبات ميلاد الأجانب في مصر يتفق وسيادة الدولة على إقليمها ويتيح لأصحاب الشأن وسائل إثبات قد لا تتيسر أصلاً أو فوراً في القنصليات الأجنبية لسبب أو لآخر كما في حالة الأجانب عديمي أو مجهولي الجنسية وكما في حالة بعدهم عن مقار هذه القنصليات.

(الطعن رقم ١٠١٢ لسنة ٣١ ق "إدارية عليا" جلسة ١٩٨٨/٢/٢٧)

٢- أحكام سجل الأحوال المدنية ومدى حجية البيانات الواردة به

تعتبر البيانات الواردة في سجلات الواقعات أو السجل المدني صحيحة ولها حجيتها ما لم يثبت عكسها أو بطلانها أو تزويرها بحكم. ألزم المشرع كافة الجهات الحكومية وغير الحكومية بالاعتماد عليها في مسائل الأحوال المدنية ولم يجز إجراء أي تغيير أو تصحيح في قيود الأحوال المدنية في تلك السجلات إلا بناء على قرار يصدر من اللجنة المنصوص عليها بالقانون والمشكلة لها الغرض. يجري التصحيح في السجلات والتعامل من تاريخ صدور قرار تصحيح الاسم ولا يترتب على محو الاسم القيد من المستندات الصادرة به قبل اللجنة ولكن على الجهات الإدارية الإشارة في المستندات بتصحيح الاسم واستخراج مستندات جديدة مشار فيها إلى التصحيح حفاظاً على المعاملات التي تمت بالاسم القديم.

(الطعن رقم ٦٩٨٩ لسنة ٤٥ ق "إدارية عليا" جلسة ٢٠٠٢/١/٣٠)

* * *